



جامعة الشهيد حمزة لخضر الوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



تحت الرعاية السامية للسيد رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور عمر فرحاتي

الملتقى الوطني حول

إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر



المحاور

- المحور الأول:** دراسة أشكال و وسائل دعم الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الثاني:** الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- المحور الثالث:** متطلبات استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الرابع:** المعايير المحاسبية الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الخامس:** دور الهيئات الحكومية في إستدامة المؤسسات.
- المحور السادس:** دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومسؤوليتها المتعلقة بالإستدامة البيئية.
- المحور السابع:** قياس مؤشرات إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الثامن:** الحلول والمقترحات لإستدامة المؤسسات الجزائرية

يومي

07/06

ديسمبر 2017

قاعة المحاضرات الكبرى ابوالقاسم سعد الله
بالقطب الجامعي بالشط



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي
كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير



الملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

رئيس الملتقى	د. عوادي مصطفى
رئيس اللجنة العلمية	د. يونس الزين
مقرر اللجنة العلمية	د. رضا زهواني
رئيس اللجنة التنظيمية	د. موسى جديدي
نائب رئيس اللجنة التنظيمية	د. لعبيدي مهاوات
تاريخ إنعقاد الملتقى	يومي 06 و 07 ديسمبر 2017
البريد الإلكتروني للملتقى	Durabilite39@gmail.com

بطاقة معلومات المداخلة

المحور رقم - 5 -	دور الهيئات الحكومية في استدامة المؤسسات		
عنوان المداخلة	دور هيئات المرافقة والدعم في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية -دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لفرع البليدة-		
الإسم واللقب	بلول محمد الصالح	بن خيرة أحمد	بن طيبة مهدي
المؤهل العلمي	طالب دكتوراه	-	-
الوظيفة	-	أستاذ مؤقت	أستاذة مؤقتة
التخصص	-	-	-
المؤسسة	جامعة الوادي	جامعة البليدة 2	جامعة البليدة 2
ملاحظات	-	-	-

دور هيئات المرافقة والدعم في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف بأحد الأساليب والسياسات التي تتبعها الدولة من أجل محاربة البطالة، من خلال الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وهو أسلوب المرافقة المقاولاتية الذي يعني ويرافق المشروعات الصغيرة و المصغرة في الجزائر من مجرد أفكار وأراء إلى حقيقة مجسدة في الواقع، من خلال الإمتيازات والتحفيزات الممنوحة، بالإضافة إلى وصاية الحكومة على هذه المشروعات، وقد سلطنا الضوء على جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لفرع البلدية كدراسة حالة ، اذا حاولنا تحليل أهم الخدمات من مرافقة المشاريع التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب اضافة الى مدى نجاحها على مستوى الولاية في تحقيق الهدف المسطرة من حيث دعم انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنوع أهمية الدراسة من ضرورة تفعيل دور هذه الهيئة و كونها أداة هامة لتحقيق التنمية الإقتصادية، فقد ساهمت هذه الأخيرة من خلال إنتشارها الواسع في أغلب المجالات الإقتصادية من التقليل من نسبة ومعدلات البطالة على مستوى الولاية، خاصة في ظل المتغيرات السياسية والإقتصادية التي يعيشها العالم العربي عموما والمحلي خصوصا، إضافة إلى تركيز البحث على أهم المراحل التي يمر بها هذا الأسلوب.

يحقق أهدافه ويضمن للمشروعات إستقرارها وديمومتها، ولهذا سنحاول القيام بدراسة ميدانية لأهم المشاريع التي استفادت من هذا البرنامج في الجزائر عموما ومدينة البلدية خصوصا.

الكلمات المفتاحية: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، المرافقة، المؤسسات المصغرة والصغيرة.

Résumé

Cette étude vise à identifier l'une des méthodes et politiques mises en œuvre par l'État pour lutter contre le chômage, par l'Agence nationale pour soutenir l'emploi des jeunes, une méthode d'accompagnement entrepreneurial qui signifie est accompagné de petits projets et de mini en Algérie que des idées et des opinions au fait incarné en fait, par les privilèges et les incitations accordé, en plus de la tutelle du gouvernement sur ces projets a été mis en évidence par le dispositif de l'Agence nationale pour aider les jeunes à lancer une branche de Blida comme étude de cas, si nous avons essayé d'analyser les services les plus importants pour accompagner les projets fournis par l'Agence nationale pour les jeunes aide à l'emploi Ajouter un Z mesure de leur succès au niveau de l'Etat dans la réalisation de la règle cible en termes de soutien à la création des petites et moyennes entreprises L'importance de l'étude de la nécessité d'activer le rôle de cet organisme et d'être un outil important pour le développement économique, celui-ci a contribué par la large diffusion dans la plupart des zones économiques de la réduction de la proportion de Et les taux de chômage au niveau de l'Etat, en particulier à la lumière des changements politiques et économiques du monde arabe en général et local en particulier, en plus de la recherche sur les étapes les plus importantes de cette méthode.

Et nous allons essayer de réaliser une étude de terrain des projets les plus importants qui ont bénéficié de ce programme en Algérie en général et à la ville de Blida en particulier.

Mots-clés: Agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes, accompagnement, petites et petites entreprises.

Mots-clés: Agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes, accompagnement, petites et petites entreprises.

مقدمة

يتفق جميع الإقتصاديين على أهمية الدور الإقتصادي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى جانب المؤسسات الكبرى في تحقيق تنمية إقتصادية و إجتماعية من خلال توفر فرص العمل وتنوع الهيكل الصناعي وتلبية الطلب الداخلي من السلع والخدمات وترقية الصادرات ومساهمتها في جذب المدخرات المحلية وفي القيمة المضافة، فمع إختيار النظام الإشتراكي وسيطرت الإقتصاد الليبرالي الرأسمالي وبروز أنماط جديدة في العلاقات الإقتصادية والإجتماعية السياسية، أصبحت معظم دول العالم مع اختلاف سياساتها ومستويات التنمية فيها تهتم وتسعى بتشجيع الإستثمارات وخاصة في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعزز هذا المسعى في الجزائر بإنشاء هيئات تقوم بدعم وتشجيع وتنمية هذا النوع من الإستثمارات.

فقد عملت العديد من الدول على إنشاء هيئات وأساليب من شأنها دعم و مرافقة المقاولاتية وإنشاء المؤسسات وتبنى برامج لرعايتها وضمان البيئة المناسبة لاستمرار هذه المؤسسات.

تعد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم الوكالات التي خصصتها الجزائر إلى ترقية ونشر الفكر المقاولاتي، وتشكل أحد الحلول ضمن سلسلة من التدابير الموجهة للتخفيف من حدة البطالة وإدماج الفئات الشابة في الحياة العملية، كما تتمثل أهميتها في إنشاء مؤسسات مصغرة التي تؤدي إلى تحقيق جملة من الأهداف من أهمها: استحداث فرص عمل بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، المحافظة على الصناعات التقليدية والحرفية، المحافظة على التوازن بين المناطق على المستوى الوطني.

حيث هذه الأخيرة حظية بدعم خاص من قبل الدولة الجزائرية و علي هذا الأساس قمنا بدراسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بدءا من تعريف الوكالة ومراحل إنشائها. و الأحكام المعمول بها بالإضافة إلى مشاريع الوكالة و خطوات إنشاء مؤسسة مصغرة ضمن الوكالة، و ذلك استنادا من إحصائيات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لفرع البليدة.

نحاول من خلال هذه الدراسة تقديم مساهمة متواضعة تتعلق بتبيان دور المرافقة المقاولاتية كأسلوب فعال للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومنها القضاء على ظاهرة البطالة في الجزائر، وذلك بالتعرج على واقع أسلوب المرافقة في الجزائر، ومدى مساهمتها في إنشاء المؤسسات الصغيرة، وذلك نظراً للأهمية التي تحوزها هذه المؤسسات خاصة في ظل إنضمام الجزائر إلى المشروع الأورو-متوسطي. وعلى ضوء ما سبق يمكن صياغة إشكالية الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:

➤ ما هو دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تنمية المؤسسات المصغرة والصغيرة في الجزائر؟

تقسيمات الدراسة: من أجل معالجة الإشكالية المطروحة تم التطرق إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي حول المرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمصغرة.

المحور الثاني: دور المؤسسة المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

المحور الرابع: حصيلة الأنجازات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (لفرع البليدة)

المحور الأول: الإطار المفاهيمي حول المرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمصغرة.

ترتكز معظم أديبات التسيير في دراسة موضوع إنشاء المؤسسة الصغيرة على تحليل مختلف المفاهيم التي تمر بها عملية الإنشاء، وذلك بهدف تحديد الموصفات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة، لذا فمن خلال هذه الدراسة نوضح مفهوم المرافقة المقاولاتية والمؤسسات المصغرة والصغيرة في الجزائر.

أولاً: مفهوم عملية المرافقة: يعتبر تعريف المرافقة، وخاصة مرافقة المؤسسات الصغيرة أمر معقد لحد ما، ويرجع سبب هذا التعقيد إلى¹:

- تعدد الفاعلين في هذا المجال وتشعبهم؛

- تنوع أشكال المرافقة، وإجراءات تنفيذها؛

ويعتبر التعريف الأكثر شمولاً لمهنة المرافقة هو الذي اقترح من طرف "أندري لوتاوسكي" « André Letouski »، وهو مسؤول عن الدراسات في وكالة إنشاء المؤسسات بفرنسا « APCE » في مذكرة داخلية أعدها، إذ نجده قد عرفها على أنها " تجنيد للهياكل والاتصالات والوقت من أجل مواجهة المشاكل المتعددة التي تعترض المؤسسة، ومحاولة تكييفها مع ثقافة وشخصية المنشئ"².

أي أن مهنة المرافقة تتعلق بإتباع سيرورة تشمل ثلاث مراحل هي:

- إستقبال الأفراد الذين يرغبون في إنشاء مؤسسة؛

- تقديم خدمات تتناسب وشخصية كل فرد؛

- متابعة المؤسسة الفتية لفترة عموماً تكون طويلة (حسب طبيعة المرافقين).

ثانياً: مفهوم المقاولاتية:

أصبح مفهوم المقاولاتية شائع الإستعمال ومتداول بشكل واسع، بعد أن تناول العديد من الإقتصاديين والإداريين مسألة المبادرة الفردية والمقاولاتية، ويعد "بيتر داركر" من الأوائل الذين أشاروا إلى ذلك سنة 1985 من خلال إشارته إلى تحول الإقتصاديات الحديثة من إقتصاديات التسيير إلى إقتصاديات مقاولاتية³.

حيث استخدم مفهوم المقاولاتية على نطاق واسع في عالم الأعمال اليابانية أين تنتشر مؤسسات الأعمال المقاولاتية نتيجة التقدم التكنولوجي و السلعي والخدمي، فلقد كانت المقاولاتية تعني دائماً الإستحداث، أما في حقل إدارة الأعمال فيقصد بها إنشاء مشروع جديد أو تقديم فعالية مضافة إلى الإقتصاد⁴.

ويمكن تعريف المقاولاتية بأنها: "حركية إنشاء واستغلال فرص الأعمال من طرف فرد أو عدة أفراد وذلك عن طريق منظمات جديدة من أجل خلق القيمة"⁵. ومن جهة أخرى أصبح موضوع الروح المقاولاتية يشغل حيزاً كبيراً من قبل الشباب لأنه يمس مشكلة البطالة. فهذا المفهوم يرتبط أكثر بالمبادرة والنشاط، فالأفراد الذين يملكون روح المقاولاتية لهم إرادة تجريب أشياء جديدة، أو القيام بالأشياء بشكل مختلف ليطمأش ذلك مع قدرتهم على التكيف مع التغيير، وهذا عن طريق أفكارهم و التصرف بكثير بالإنفتاح والمرونة⁶.

ثالثا: مفهوم المؤسسات المصغرة والصغيرة .

أثار تحديد مفهوم المؤسسات المصغرة كثيرا من الجدل بين الأوساط الإقتصادية الدولية والمحلية رغم وجود المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة وإنتشارها في دول العالم النامي والمتقدم كافة على حد سواء، ولعل الأسباب المؤدية إلى اختلاف التعاريف بين المفكرين وبين الدول وبين الهيئات الإقتصادية، يمكن حصرها في الأسباب التالية:

- اختلاف درجة النمو الإقتصادي؛

- اختلاف طبيعة النشاط الإقتصادي وفروعه؛

- اختلاف العوامل التقنية والعوامل السياسية؛

ولصعوبة تحديد تعريف دقيق للمؤسسات المصغرة والصغيرة تم الإعتماد على حملة من المعايير يمكن الإستناد عليها في محاولة تحديد ماهية هذه المؤسسات، فهي تشمل على سبيل المثال لا الحصر: معيار عدد العمال، رأس المال، كمية الإنتاج أو قيمته، حجم المبيعات...، وقد تستخدم أي هذه المعايير منفردا كما قد يحتاج الأمر إلى استخدام أكثر من معيار واحد في الوقت نفسه⁷.

فيصنف البنك الدولي المؤسسات التي يعمل فيها أقل من 10 عمال في المؤسسات المصغرة والتي يعمل بها ما بين 10-50 عامل في المؤسسات الصغيرة و التي يعمل فيها ما بين 50-100 عامل في المؤسسات المتوسطة.

أما في الجزائر فيتلخص تعريف المؤسسات المصغرة في القانون رقم 01-18 المؤرخ في 2001/12/12 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي اعتمدت فيه الجزائر على معايير: عدد العمال، رقم الأعمال السنوي، الحصيلة السنوية على النحو التالي⁸:

● **المؤسسة المصغرة:** تعرف المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات تشغل ما بين عامل واحد إلى 9 عمال، وتحقق رقم أعمال سنوي أقل من 20 مليون دج ولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دج.

● **المؤسسة الصغيرة:** تعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات، تشغل ما بين 10-49 عاملا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دج ولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوي 100 مليون دج ويمكن تلخيص التصنيف السابق للمؤسسات في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): معايير التمييز بين حجم المؤسسات في الجزائر.

المعايير المؤسسة	العمال الموظفة	رقم الأعمال السنوي(مليون دج)	الحصيلة السنوية(مليون دج)
المؤسسة المصغرة	1 - 9	20	10
المؤسسة الصغيرة	10 - 40	200	100

المصدر: القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (القانون رقم 01-18 المؤرخ في 2001/12/12).

المحور الثاني: دور المؤسسة المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

سنتناول في هذا المحور دور المؤسسة المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وذلك من خلال التطرق الى ماهية المؤسسة المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، علاقة المؤسسة المصغرة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ،علاقة المؤسسة المصغرة بالبنك .

أولاً: ماهية المؤسسة المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

صدر قرار إنشاء المؤسسات المصغرة في إطار المشروع الجديد لتوظيف الشباب بالمرسوم الرئاسي رقم 234/96 الصادر في 20 جويلية 1996 والمرسوم التنفيذي رقم 296 /96 -297 الصادر في سبتمبر 1996. المؤسسة المصغرة هي: تلك المؤسسة التي يقدر متوسط عدد العمال فيها بثلاث مناصب شغل كحد أقصى أما رأس مالها فلا يتعدى 4000000 دج في كل مؤسسة فإذا فاقت هذا الحد لا يمكن تصنيفها ضمن المؤسسات المصغرة ولا تقوم الدولة بتمويلها.

- خصائص المؤسسة المصغرة في ظل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "ANSEJ"⁹.

* يمكن للمؤسسة المصغرة أن تنشأ من طرف شاب بمفرده أو مجموعة من الشباب أصحاب المشاريع.

* يجب أن لا يكون الشباب أصحاب المشاريع يشغلون مناصب عمل مأجورة عند تقديم ملفاتهم.

* يتراوح سن الشباب أصحاب المشاريع بين 19 و35 سنة، فيما يخص المسير يمكن أن يصل السن إلى 40 سنة، يتعهد بخلق ثلاثة مناصب شغل دائمة (بما في ذلك صاحب أو أصحاب المشروع).

* الحد الأقصى للاستثمار هو أربعة ملايين دينار.

* يجب علي الشاب أو الشباب أصحاب المشاريع أن يساهموا في الاستثمار بأموال خاصة يتغير مستواها حسب مستوي الاستثمار.

* يجب أن تنشأ المؤسسة المصغرة علي شكل شركة،وعلى الشاب أو الشباب أصحاب المشاريع أن يشتركوا في صندوق ضمان أخطار قروض الشباب أصحاب المشاريع (في حالة التمويل الثلاثي فقط).

ثانياً: علاقة المؤسسة المصغرة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب¹⁰

في إطار المشروع الجديد لتوظيف الشباب في الفترة الممتدة ما بين 1996 و 1998 تم تكوين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب التي كان من ضمن أعمالها و نشاطاتها تشجيع إنشاء مؤسسات مصغرة تهدف بالدرجة الأولى إلى تنشيط الاقتصاد المحلي و الوطني و امتصاص البطالة .

و حتى يتمكن الشباب المستثمر من إنشاء مؤسسة المصغرة ، يجب أن يتصل أولاً بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ليعلن فيها عن رغبته في إنشاء مؤسسة مصغرة التي يشترط في تكوينها توفر ثلاثة شروط أساسية و هي شرط السن أن تتراوح أعمارهم من 19 إلى 35 سنة ، أما إذا تجاوز سن المسير 35 سنة علي أن لا يتعدى 40 سنة فيجب عليه توظيف عاملين 02 دائمين . ، شرط التأهيل العلمي و المهني البطالة.

و للإشارة يتشكل الملف من 4 نسخ (01 النسخة الأصلية +03 نسخ مصادق عليها).

نسختين من الملف للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و نسخة للبنك .

يجب علي صاحب أو أصحاب المشروع أن يحتفظوا بنسخة من الملف.

و من خلال الدراسة من طرف مصالح ANSEJ التي تقوم بقبول الملف أو رفضه و عادة ما تكون أسباب الرفض اخطأ محاسبية ، أو نقص سواء في الملف الإدارة أو المال فمن خلال الإحصائيات الأولية فان معظم ملفات الشباب قبلت من طرف ANSEJ

ثالثا:علاقة المؤسسة المصغرة بالبنك¹¹.

تتمثل العلاقة بين المؤسسة المصغرة والبنك في القرض البنكي الذي يمنح للشباب أصحاب المشاريع المصغرة ، وذلك حتى يتمكنوا من مزاوله نشاطهم ، فالبنك هو الممول للمشاريع المصغرة .

1- القروض الممنوحة للمؤسسات المصغرة و شروطها :

أ- مفهوم القرض : انه مبلغ مال يقدمه الجهاز المصرفي للأفراد و منشآت الأعمال بهدف تمويل نشاط الاقتصادي في فترة محدودة و مقابل هذه الخدمة يحصل البنك علي فائدة للمبلغ المقترض.

ب- شروط البنك لمنح القروض للمؤسسة المصغرة : وللإشارة فان المؤسسات المصغرة تتطلب في إنشاءها قروض متوسطة الأجل وهي قروض استثمار. و من أهم الشروط التي يفرضها البنك على المؤسسات لمنح قرضه كالأتي:

- تحقيق المساهمة الشخصية للشباب و تسوية الوضعية الإدارية للشباب .
- يقوم البنك بدراسة الملف ، سمعة الشباب، وضعيتهم و يتعرف علي قدرتهم الائتمانية عن طريق مقابلة العميل و دراسة مقدرته علي توليد الدخل ، و دراسة ما يحيط بالمشروع من كل الجوانب مع التأكد من قيامه بكل الإجراءات الإدارية المتمثلة في العقد الموثق، حيث يتم إشهاره و طرحه لدي المحكمة دون أن ينسي التسجيل في السجل التجاري، غالبا ما تضع البنوك شروطا متنوعة و ضمانات عديدة لمنح القروض.

2- الضمانات و الرقابة البنكية المفروضة على المؤسسات المصغرة : تتمثل الضمانات البنكية المفروضة على المؤسسات المصغرة فيما يلي :

أ- الضمانات البنكية : وهي تنقسم الى :

أ-1- ضمانات شخصية: تخص شخص أو أشخاص متمتع بسمعة في السوق و يتعهدون بتسديد التزامات المقترض إذا كان قادر علي التسديد عند تاريخ الاستحقاق و الضمانات شخصية الأكثر استعمالا هي: الكفالة البسيطة، الكفالة التضامنية الضمان الاحتياطي و تأمين القرض.

أ-2- الضمانات الحقيقية: تتمثل في العقارات و التجهيزات التي تقدم للبنك كضمان لقيمة القرض، وهي تعتبر من أحسن الوسائل التي يفضلها البنك، و ذلك لاسترجاع الأموال رغم وجود بعض المشاكل التي تواجهها عند التصفية و هذه الضمانات تتجسد فيما يلي: الرهن العقاري و الرهن الحيازي .

أما فيما يخص المؤسسات المصغرة فان البنك يضع عدة شروط تختلف حسب نوع المشروع منها كما يلي:

- في حالة وجود شركاء تعيين تحرير وثيقة لدى الموثق يتعهد فيها كل الشركاء بتسديد القرض.
- اخذ التامين باسم البنك ففي حالة تعرض أصول المؤسسة لأخطار فإنها تستفيد من تخفيضات شركة التأمين.

➤ رهن التجهيزات لصالح البنك و الاشتراك في صندوق الكفالة المشتركة :

ب- **صندوق الكفالة المشتركة**: أنشئ بموجب الرسم التنفيذي رقم 2000/98 بتاريخ 19 جوان 1998 لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب، فهدفه ضمان القروض الممنوحة من طرف البنوك للمؤسسات المصغرة المنشأة في إطار ANSEJ، حيث يقوم هذا الصندوق على مبدأ التضامن بين المؤسسات المصغرة و البنوك و يكون الاشتراك فيه إجباري للبنوك المشاركة في تمويل المؤسسات المصغرة و يعوض البنك في حدود 70% من الأصول المستحقة الباقية للتسديد ، وهذا في حالة عجز المؤسسة المصغرة على دفع ثم يسترجع الصندوق قرضه من المؤسسة .

ج- **الرقابة البنكية المفروضة علي المؤسسات المصغرة**: تكون علي المستويات التالية :

ج-1- **علي مستوى الوكالة البنكية** : تقوم الوكالة البنكية بمراقبة و متابعة المشاريع إلزاما، و هذا باستخدام الوسائل المتاحة علي مستوى العمليات التي تحدث علي حسابات لزيائنها إذا تقوم بتوجيه الاعتماد الممنوح لتجنب الانحرافات البنكية المبرمجة لضمان تفادي عدم التسديد دون المساس بتسيير المؤسسة و تأخذ هذه المراقبة عدة أوجه منها :

➤ علي مستوى مديرية شبكة الاستغلال :

➤ فتح ملف حسب مركز القرار و ترتيب موافقات الاعتماد.

➤ مسك تواريخ استحقاق كل الاعتمادات بالإضافة للسهر علي احترام طرق منح استخدام الاعتمادات .

➤ المتابعة عن قرب للضمانات المأخوذة : السهر علي نسب الحذر (نسب توزيع المخاطر) بصفة دائمة زيادة عن المراقبة من الدرجة الأولى.

ج-2- **علي مستوى مديرية الاعتمادات** : بفتح ملف اعتماد باسم كل زبون و ترتيب موافقات الاعتماد و السهر علي احترام طرق منح واستخدام الاعتماد.

➤ المتابعة عن قرب للضمانات المأخوذة و تقييم الأخطار علي مستوى مديرية الأشغال للحكم علي الاعتماد الممنوح للزيائن، بالإضافة إلي السهر علي نسب الحذر (نسب توزيع المخاطر).

➤ تحليل تقارير الاعتماد المرسله من طرف مديرية شبكة الاستغلال والمراقبة المعلومات الموجودة بها. إضافة إلي الإجراءات المتخذة للمحافظة علي مصالح البنك، فللمراقبة المؤسسات المصغرة مرحلتين هما:

☞ **المتابعة قبل بداية المشروع**: يقوم البنك قبل منح الموافقة على التمويل بمراقبة أولية حيث يتم فيها التأكد من صحة المعلومات المقدمة حول المشروع ، وهذه المعلومات تتعلق خاصة بالمحل ومدى مطابقته للمعايير المعمول بها، و ذلك من حيث المساحة ومدى ملائمة هذا المحل مع نشاط المؤسسة ويمكن رفض تمويل المشروع لهذا السبب .

☞ **المتابعة بعد بداية المشروع** : بعد انطلاق المشروع و خلال مدة القرض يقوم البنك بمراقبة المؤسسة المصغرة، وذلك من خلال الزيارات الميدانية للمشاريع المنجزة، وهذا كل ثلاثة أشهر. للإشارة فان متابعة القروض الممنوحة للمؤسسات المصغرة تتم وفق المبادئ المعمول بها من قبل البنك.

رابعاً : إجراءات إنشاء المؤسسة المصغرة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

إن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ولأجل تحقيق دعمها الكامل للشباب المقاوم فإنها مكلفة بمجموعة من الصلاحيات والتي تقع على عاتقها للأجل الاضطلاع بمهمتها على أحسن وجه، وهذه الصلاحيات يمكن تلخيصها على النحو التالي مع التركيز دائماً على الدراسة الميدانية لفرع البلدة.

أ- خطوات إنشاء المؤسسة.

يتم إنشاء مؤسستكم عبر مراحل تستلزم مرافقة وكالة أنساج. و قبل الدخول في هذه المرحلة يجب على الشباب الراغب في إنشاء مشروع أن يكون على دراية بقدراتهم في ميدان المقابلة عن طريق الإحاطة بجوانب شخصيتهم لمعرفة : نقاط القوة و نقاط الضعف. و التحقق من: رغباتكم في المقابلة ، كفاءاتكم ، وسائلكم (الوقت، مواجهة الصعوبات..) دعائمكم البشرية والمالية . بعد الاقتناع بما يحفزكم على إنشاء المؤسسة، ينبغي عليكم إتباع المراحل التالية¹² :

1- البحث عن الفكرة : إن فكرة المشروع هي نتيجة : الملاحظة اليومية لمواقف و سلوكيات الأفراد في حياتهم ، وزيارة الصالونات و المعارض ، تبادل أطراف الحديث مع صانعي و مستعملي المنتجات و الخدمات .

2- إعداد المشروع : بعد التحقق مما يحفزكم على إنشاء مشروع مؤسستكم بإمكانكم البدء في إعداد مشروعكم المتضمن خمس جوانب كبرى وهي :

1-2 الجانب الاقتصادي : تحديد المنتج أو الخدمة بدقة ثم إعداد خطة لجمع المعلومات من اجل:

- معرفة المنافسين: (قوتهم، ضعفهم)، معرفة خصائص الطلب.

- تحديد المبيعات المتوقعة مع وضع إستراتيجية تجارية : فيما يخص الأسعار، و التوزيع و الاتصال .

2-2 الجانب البشري : ويشمل فريق المؤسسة: المنشئ، الشركاء، العمال الأجراء.

3-2 الجانب التقني : إن اختيار العتاد يجب أن يأخذ في الحسبان : خصائص المنتج أو الخدمة المقدمة و الكميات المنتجة.

كما يجب الأخذ بعين الاعتبار التوجه نحو الاستغلال الأمثل للعتاد (الإفراط أو التقليل من استعماله) .

4-2 الجانب المالي : إن الدراسة المالية تسمح بالتحقق من:

- ربط الصلة بين الاحتياجات المالية و الإمكانيات الموارد و معرفة مرد ودية المشروع. كما تسمح نتائج الدراسة المالية من اتخاذ القرار بشأن :

- انجاز المشروع أو التخلي عنه .

- إعادة النظر في العناصر التقنية أو التجارية.

5-2 الجانب القانوني : يعتبر الإطار الشرعي للمؤسسة ، و الذي يؤثر على مستوى التزامات أصحابها تجاه مختلف الشركاء .

3- ترتيب انجاز المؤسسة : يجب على منشئ المؤسسة إعداد مخطط يتعلق بمهام انجاز مشروعه بشكل مفصل .


4- انطلاق النشاط: المؤسسة ستواجه الواقع المحيط بها و يصبح المنشئ رئيس مؤسسة.

و لنجاح انطلاق النشاط يجب على المنشئ : و ضع نظام معلوماتي للتعرف على تطور المؤسسة ولتحليل وتصحيح الفوارق في الوقت المناسب.

ب- المرحلة ما قبل البداية في تنفيذ المشروع : لكي يستفيد الشاب المقاوم من المزايا الممنوحة لإنشاء مؤسسة مصغرة ينبغي أن تتراوح سنه ما

بين 19 و 50 سنة، كما ينبغي أن تكون المقاوم ذو شهادة أو خبرة وكفاءة مهنية، وان يقدم نسبة من المبلغ الإجمالي بالاستثمار في شكل مساهمة

شخصية، ويشترط أيضا أن لا يكون شاغلا لوظيفة مأجورة عند إيداع الملف ويمكن تلخيص مراحل إنشاء المؤسسة المصغرة في إطار هذا الجهاز كمايلي:



ج- دور المرافقة. فمن أجل إنشاء مؤسسة مصغرة يجب أن يمر صاحب الفكرة بعدة مراحل تلازمه فيها الوكالة:

➤ مرحلة الاستقبال: قبل إيداع الملف من طرف صاحب الفكرة، وعند التحاقه بالوكالة يمر بمرحلة أولية تتمثل في مرحلة ما قبل الاستقبال، وهي عبارة عن اجتماع يضم فريق من المستثمرين المحتملين، والذين يتراوح عددهم بين ستة (6) إلى خمسة عشر فردا (15) والمكلف بالدراسات، وفي هذه المرحلة تعطى معلومات عامة حول الوكالة ومختلف الإعانات الممنوحة، لتترك فيما بعد كامل الحرية لحاملي الأفكار للتحدث عن أفكار مشاريعهم،

وتنتهي هذه المرحلة بانتقال المقاول إلى مرحلة المقابلة الشخصية، فيتم التحدث مطولا بينه وبين احد المكلفين بالدراسات عن فكرة المشروع، وكيفية تشكيل الملف، وفي مرحلة أخيرة يقوم المقاول بإيداع الملف والذي يضم بدوره الملفين الفرعيين التاليين¹³:

➤ الملف الإداري: ويتكون مما يلي¹⁴:

- طلب خطي للحصول على الامتيازات يوجه إلى المدير العام الوكالة، ويكون ممضي من طرف الشركاء (نسختين) ، ويوضح نوع التمويل ثنائي أو ثلاثي.
- شهادة ميلاد رقم 13. - صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية.
- وثائق تثبت المؤهلات المهنية لصاحب أو أصحاب المشروع (شهادات علمية، شهادات عمل. شهادة الإقامة لصاحب المشروع).
- تعهد بخلق ثلاث مناصب شغل دائمة بما في ذلك صاحب المشروع، إذا كان سن المسير يتراوح ما بين 35 و40 سنة.
- اعتماد أو رخصة أو تصريح بممارسة النشاط عندما يتعلق هذا الأخير بالمهن الحرة.
- إثبات الشاب العاطل عن العمل من خلال: شهادة عدم الاشتراك في الضمان الاجتماعي للأجراء CNAS أو لغير

الأجراء CASNOS


➤ الملف المالي: ويشمل هو الآخر ما يلي¹⁵:

- ❖ **الفاتورة الشكلية للعتاد معفية من الرسوم:** يتصل الشاب المستثمر بأحد الموردين، الذي قد تساعده الوكالة على الاتصال بهم من خلال توجيهه إلى مجموعة من الموردين المختصين في بيع التجهيزات المعنية بالنشاط وذلك على سبيل النصح، كما يمكنه التعرف عليهم أيضا من خلال توجهه إلى غرفة التجارة والصناعة بالولاية، والتي لها دور أساسي في المساعدة على بناء علاقات مع الشركاء الوطنيين والأجانب مما يمكن من تزويد المستثمرين أصحاب المشاريع بمختلف المعلومات الضرورية .
- من خلال بعض المحلات والوثائق الدورية التي تصدرها هذه الهيئة، إضافة إلى تنظيمها لبعض الصالونات والمعارض التي تسمح بالاتصال المباشر مع الموردين ومختلف الأطراف يحصل المستثمر على فاتورة شكلية من المورد بالمبلغ الإجمالي للتجهيزات المراد اقتنائها وتكون تلك الفاتورة أولية أو شكلية يمكن أن تتغير فيما بعد من ناحية التجهيزات في حد ذاتها أو المورد أو المبلغ الإجمالي لها، فالهدف منها هو مساعدة فقط على حساب القيمة المبدئية للاستثمار وإعداد الهيكل المالي وجد وحسابات النتائج من طرف الوكالة .

❖ **فاتورة شكلية للتأمينات متعددة الأخطار:** تمنح من طرف احد شركات التأمين، يقوم المستثمر بالتأمين على التجهيزات المراد اقتنائها

- والتي حددت قيمتها الإجمالية في الفواتير الشكلية السابقة، وبالتالي ستكون فاتورة التأمين هذه شكلية، وتمنح دون مقابل لان يتم التأمين فعليا عن التجهيزات فيما بعد أي بعد اقتنائها فعلي اكشف التهيئة متضمن الرسوم إن اقتضى الأمر ذلك؛ وتقدم كل هذه الوثائق أو الملف رفقة الملف الإداري للوكالة، ليتم دراسته من قبل المكلفين بالدراسات وتنتهي هذه الدراسة بإعداد الدراسة التقني اقتصادية والتي تضم اعداد جدول حسابات النتائج، إضافة إلى الميزانيات التقديرية على مدى ثلاث سنوات، وذلك اعتمادا على برنامج إيلي يسمح بحسابها، هذا إضافة إلى تقديم دراسة تشمل كل متغيرات السوق والمحيط (الزبائن، الموردين وسياسة الاتصال، الترويج المنافسين....) وعادة لا تتجاوز مهلة الدراسة عشرين (20) يوما، تنتهي بمنح المقاول شهادة التأهيل وتبلغ تكلفة هذه الدراسة 1700 دج (1500 دج منها تمثل حقوق الدراسة تقن اقتصادية، و200 تمثل مقابل استلام شهادة التأهيل)، في حالة ما ذا رفض تمويل المشروع من اللجنة

المختصة الولاية لا يمكن استرداد قيمة هذا المبلغ، أما في حالة قبوله فتضاف هذه القيمة إلى مبلغ القرض دون فائدة الذي تمنحه الوكالة. شكل رقم(02): مراحل المرافقة المقاولية للإنشاء مؤسسة مصغرة .



خامسا - مرحلة ما بعد انطلاق في تنفيذ المشروع.

إن المرحلة الفاصلة بين التحضير للمشروع والبداية في تنفيذ هي مرحلة انطلاق النشاط والدخول في مرحلة الاستغلال والتي يتم خلالها البداية في الإنتاج وتسويق البضاعة أو الخدمات، فان تدخل في اختصاص الوكالة عن طريق أسلوب المرافقة يعتبر ضروري جدا لأي مشروع مقاولي وذلك عن طريق: التشجيع والمراقبة، المتابعة والتقييم وضمان مخاطر فشل المشروع .

أ- مرحلة التجسيد: يمنح للمقاول نوعين من الدعم، والأمر يتعلق بدعم مالي وجبائي وشبه جبائي :

▪ الإعانات المالية: يمكن للمؤسسة المصغرة أن تختار بين نمطين من الامتيازات وهي :

1-القرض دون فائدة: في القانون الذي تأسست على أثره الوكالة كان هناك سلم لهيكل الاستثمار عما جاءت به تعديلات 2003 و 2011 والتي تمكن توضيحها كمايلي:

أصبح هناك مستويين فقط من الاستثمار، كما أصبح الحد الأقصى له 10000000 دج، وذلك تبعا للتوزيع التالي¹⁶:

المستوى الأول: قيمة الاستثمار الإجمالية تقل عن 5000000 دج

جدول رقم(03): المستوى الأول للتمويل الثلاثي تبعا لتعديلات 2011.

القرض البنكي	المساهمة الشخصية للمقاول	قرض بدون فائدة (إعانة الوكالة)
70%	1%	29%

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المستوى الثاني: قيمة الاستثمار يتراوح بين 5000000 دج -10000000 دج

الجدول رقم (04): المستوى الثاني للتمويل الثاني تبعا لتعديلات 2011.

القرض البنكي		المساهمة الشخصية للمقاول		قرض بدون فائدة (إعانة الوكالة)
المناطق الأخرى	مناطق خاصة	المناطق الأخرى	مناطق خاصة	
70%	71%	2%	1%	28%

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

نلاحظ مما سبق أن إجمالي نسبة المساهم الشخصية والقرض بدون فائدة (والذي يمكن اعتباره أيضا كمساهمة خاصة باعتباره يمنح دون فوائد) تصل في اغلب الحالات إلى حد إلى 30%، ومن المعروف انه حتى يكون المشروع متوازنا ينبغي أن تصل المساهم الخاصة على الأقل إلى هذه النسبة، وبالتالي تكون الوكالة قد ضمنت نسبيا التوازن المالي للمشروع

كما نلاحظ أيضا أن مستويات الهيكل المالي الذي جاءت علة اثر تعديلات 2011، جاءت أساسا لترفع من قيمة الاستثمار وأيضا لتخفيض نسبة المساهمة الشخصية نظرا للحاجات التي لوحظت خلال تمويل المشاريع والتي تشكل احد أهم العقبات للمقاولين، وبالتالي تخفيف العبء على الشباب المستثمرين ولا سيما أنهم بطالين.

ومن أجل الحصول على التمويل يتجه المستثمر رفقة شهادة التأهيل والدراسة التقنو-اقتصادية ووثائق أخرى (عقد إيجار المحل، شهادة التأمين...) إلى لجنة انتقاء، ويعد يتم تقييمه تقنيا والموافقة عليه من طرف اعتماد وتمويل المشاريع يقصد تمويل مشروعك، بعد قبول المشروع والموافقة على تمويله تكون البنوك مجبرة على تمويل هذا المشروع وهذا ما يلاحظ اختلافه عن الإجراءات السابقة والتي كان الشاب المقاول يصد مع الإجراءات البيروقراطية التي تمارسها مختلف البنوك والمؤسسات المالية قصد تمويل هذا المشروع.

2- تخفيض نسبة الفائدة: إضافة إلى منح القرض دون فائدة من طرف الوكالة ، تأخذ هذه الأخيرة عبء تسديد جزء من الفوائد المرتبطة بالقرض البنكي الذي يكون قد منحه البنك للمؤسسة المصغرة، ويتغير مستوى هذا التخفيض في نسب الفائدة تبعا لطبيعة النشاط وموطنه، ويمكن توضيحه كما يلي:

جدول رقم(05): نسب تخفيض الفوائد على القروض البنكية تبعا لتعديلات 2011.

المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	القطاعات
80%	95%	قطاعات ذات الأولوية
60%	80%	القطاعات الأخرى

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

يقصد بالقطاعات ذات الأولوية قطاع الزراعة والصيد البحري، أما المناطق الخاصة فتتمثل في تلك المناطق التي حددها المرسوم التنفيذي رقم 89-09 المؤرخ في 07 فيفري 1989، والذي حدد قائمة تشمل البلديات الواجب ترفيتها، ويتم مراجعتها بشكل دوري تبعا للأهداف المحددة في مخطط التنمية.

ومن اجل الحصول على القرض بدون فائدة من الوكالة يتجه المستثمر إلى الوكالة نفسها رفقة شهادة التأهيل والدراسة الاقتصادية ووثائق أخرى، لينتظر فيما بعد الحصول على الموافقة على التمويل أو رفضه.

3- الإعانات الجبائية والشبه الجبائية: بعد الحصول على الموافقة لجنة الاتقاء الولاية على منح القرض، يأخذ المستثمر تلك الموافقة إلى الوكالة رفقة الوثائق التالية¹⁷:

- الموافقة البنكية.
- وصل دفع التمويل (المساهمة) الشخصية الذي يمثل مساهمة المستثمر.
- السجل التجاري أو اعتماد أو بطاقة الفلاح (حسب النشاط)، والذي تبلغ حقوق طابعه 4000.
- القانون الأساسي للمؤسسة المصغرة عندما يتعلق الأمر بالشخص المعنوي.
- الوضعية أو البطاقة الضريبية.
- وصل الانخراط في صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القرض.

بغرض ضمان القروض الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية للمؤسسات المصغرة المنشأة حيث يكون الاشتراك فيه أمر إجباري

لكافة البنوك والمؤسسات المالية المشاركة في تمويل

المؤسسات المصغرة من جهة، ومن المؤسسات المصغرة في حد ذاته من جهة أخرى، ويتم اشتراك المؤسسة المصغرة في الصندوق بعد أن يتم الحصول على الموافقة لجنة الانتقاء الولائية، وقبل تسليم قرار من الإعانات من طرف مصالح الوكالة، ويحدد مبلغ الاشتراك على أساس مبلغ القرض البنكي ومدته ويقدر معدل الاشتراك لكل اجل دفع 0,35% من الأصول الباقية المستحقة لتسديد الدين.


ويدفع مبلغ الاشتراك في شكل دفعة واحدة وكاملة للصندوق، الذي تتواجد مصالحه على مستوى كافة فروع الوكالة، يتدخل الصندوق بعد إعلان المؤسسة المصغرة عن عدم قدرتها على تسديد القرض البنكي، حيث يتم تحويل الدين المستحق للصندوق الذي يقوم بدوره بالتحقق من عدم قدرة المؤسسة المصغرة على التسديد، ثم يقوم بتعويض البنك أو المؤسسة المالية في حدود 70% من الأصول والفوائد الباقية المستحقة للتسديد، وانطلاقا من هنا يشرع البنك أو المؤسسة المالية في عملية استرجاع القرض من المؤسسة المصغرة التي تحول عائداتها إلى الصندوق

وبعد ذلك ينتقل هذا الملف إلى المدير العام للوكالة بالجزائر العاصمة، ليستلم المقاول بعدها الموافقة على منح الامتيازات الخاصة بمرحلة التسجيل (DOAR)، كما يتم توقيع على دفتر الشروط، (وأبضا على السندات للأمر) لصالح الوكالة بمبلغ القرض عدم الفائدة البنكية الممنوح من طرفها، وتشمل هذه الامتيازات مايلي:

- منح شهادة الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للاقتناء التجهيزات على مستوى الوكالة.
- تطبيق المعدل المخفض ل5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- الإعفاء من كافة رسوم نقل الملكية على الاكتساب العقارية التي تتم في اطر إنشاء النشاط.
- الإعفاء من حقوق تسجيل عقود تأسيس المؤسسة المصغرة.
- تمنح الوكالة أيضا إعانة ب10% من قيمة الاستثمار ذو الطابع التكنولوجي ألمض.
- معلومات مقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
- كما أتت تعديلات 2003 بامتيازات أخرى تتمثل في:
- إعفاء السيارات السياحية التي تمثل موضوع النشاط الرئيسي للمؤسسة المصغرة من جميع الرسوم السالفة الذكر مثلها مثل بقية التجهيزات الأخرى.
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة المفروضة على الخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار (مثل خدمة تثبيت التجهيزات)؛
- كما يتم في هذه المرحلة أيضا تحويل القرض بدون فائدة (PNR) ، وتسليم الأمر باستلام الصك فيقوم المقاول بذلك بسحب الشيكات البنكية لفائدة الموردين من اجل اقتناء التجهيزات والاستفادة من الامتيازات، فالمرور بعدها إلى مرحلة الاستغلال، والشكل الموالي يوضح لناد ودر المرافقة بعد تنفيذ المشروع من طرف الشاب صاحب المشروع:

الملتقى الوطني حول
إشكالية استدامة المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

شكل رقم (03): جهاز المراقبة لدى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الدراسة الميدانية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. البليلة

ب- مرحلة الاستغلال:

تبدأ هذه المرحلة من خلال رجوع المقاول إلى الوكالة وتسليم الفواتير النهائية، ومستندات التجهيزات المقتناة من طرف المؤسسة المصغرة لفائدة البنك والوكالة والتأمين الفعلي عن كل المخاطر، ويستلم بذلك المقاول كل الامتيازات الخاصة بمرحلة الاستغلال (DOAE) بعد إجراء محضر المعاينة من طرف أعوان الوكالة، وتشمل هذه الامتيازات ما يلي:

- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات، والضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاط المهني على مدى خمس (5) سنوات بالنسبة للمستثمر الذي يتعهد بخلق خمسة (5) مناصب عمل.

- الاستفادة من المعدل المخفض لـ 7% للاشتراكات أصحاب العمل فيما يتعلق بالمرتبات المدفوعة للأجراء المؤسسة المصغرة؛

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات وإضافة البناءات.

ثم تنطلق المؤسسة في مباشرة نشاطها، مع قيام الوكالة بالمتابعة المستمرة لها، لمعرفة وضعية المؤسسة المصغرة، وما إذا كانت هناك مشاكل أو صعوبات تواجهها، و الجدول التالي يوضح لنا عدد المؤسسات المصغرة المنشأة سنة في سنة 2011 .

جدول رقم (06) : حصيلة النشاط الإنشاء لسنة 2011 .

المجموع		ثنائي		ثلاثي		طريقة التمويل
التشغيل	العدد	التشغيل	العدد	التشغيل	العدد	
24152	10565	79	41	24073	10524	الملفات المودعة
6436	2650	69	32	6367	2618	شهادة القبول
3053	1316	0	0	3053	1316	موافقة البنك
1789	849	50	26	1739	823	المشاريع الممولة
20	8	0	0	20	8	المشاريع الممولة للمعوقين

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لفرع البلدية . سبتمبر 2012.

يبرز لنا الجدول عدد الملفات المودعة في إطار استثمار الإنشاء، و الذي وصل إلي 10524 طلب، فتم قبول 2618 ملف الذي يشغل 6367 شاب و ذلك بواسطة التمويل الثلاثي، أما موافقة البنك فوصلت إلي 1316 و هي نسبة كبيرة بالنسبة للسنة الماضية حيث تم تمويل 823 مشروع في 2011 و 276 في 2010. أما فيما يخص التمويل الثنائي فقد كانت عدد الملفات المودعة و المشاريع الممولة قليلة مقارنة بالتمويل الثلاثي و ذلك راجع لعدم تدخل البنك في عملية التمويل . فقد مولت 26 مشروع في 2011 الذي خلق 50 شغل. وفي السنة السابقة 23 مشروع الذي شغل 62 شاب.

ج-مرحلة التوسع:

يتمثل استثمار التوسيع في الاستثمارات المنجزة من طرف المؤسسة التي تتم بدعم من طرف جهاز الوكالة بعد مرحلة استيفاء مرحلة استغلال استثمار الإنشاء، وأضيفت هذه المرحلة حسب تعديلات 10 سبتمبر 2003، أما مراحل استثمار التوسيع ودراسة الملف، فهي لا تختلف كثيرا عن مراحل إنشاء المؤسسة، إلا فيما يخص مكونات الملف الإداري، والذي يشمل:

- طلب خطي للاستفادة من الامتيازات.
- فاتورة شكلية للعتاد المعني معفية من الرسوم.
- فاتورة شكلية للتأمين عن المخاطر.
- شهادة تسديد 70% من القرض البنكي في حالة كون المستثمر استفاد من تمويل ثلاثي في مرحلة الإنشاء.
- شهادة تسديد 70% من القرض الوكالة في حالة تمويل استثمار الإنشاء تمويلًا ثنائيًا.
- شهادة إثبات الوجود تقدم من طرف مصالح الضرائب (تبين الثلاث سنوات من الاستغلال بالنسبة للمناطق العادية، وستة سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة) من اجل إثبات أنهم مسجلين في النظام الجزائي.
- أصول وخصوم وجدول حسابات النتائج الخاصة بالثلاثة ميزانيات الأخيرة بالنسبة للمناطق العادية، وستة ميزانيات بالنسبة للمناطق الخاصة مصادق عليها من طرف مصالح الضرائب. ويستفيد صاحب المؤسسة في مرحلة التوسع من الإعانات الجبائية والشبه جبائية التالية:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لاقتناء التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.
 - تطبيق المعدل الخفض ل5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- و الملاحظ هو غياب المتابعة والمراقبة الفعالة في شكل تقديم استشارات ومساعدات تقنية تخفض من معدل الفشل والارتباك الكبير الذي يواجهه المقاول في بداية نشاطه.

جدول رقم (07) : حصيلة النشاط التوسيع لسنة 2011.

المجموع		ثاني		ثلاثي		طريقة التمويل
التشغيل	العدد	التشغيل	العدد	التشغيل	العدد	
21	11	9	4	15	7	الملفات المودعة
25	13	0	0	25	13	
25	13	0	0	25	13	شهادة القبول
23	9	0	0	23	9	موافقة البنك
41	14	13	4	28	10	المشاريع الممولة
0	0	0	0	0	0	المشاريع الممولة للمعوقين

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لفرع البلدية .

نلاحظ أن المشاريع الممولة عبر نشاط التوسيع منخفضة تقدر ب 9 مشاريع و تكون بواسطة التمويل الثلاثي فقط فتشغل 23 عامل . مقارنة بمشاريع الإنشاء فهي مرتفعة لأنها تتم بالتمويلين معا .

المحور الثالث: حصيلة الانجازات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (لفرع البلدية)

أولا : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ستتطرق هنا الى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لفرع البلدية من خلال تعريفها، مهامها

1- تعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل في سنة 1996، وقد وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة، وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشباني من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات¹⁸.

يسير الوكالة مجلس توجيه يديرها مدير عام و تزود بمجلس المراقبة. ويتكون مجلس التوجيه من الأعضاء الآتيين:

- ممثل الوزير المكلف ب: التشغيل، بالداخلية و الجماعات المحلية، بالفلاحة و التنمية الريفية، بالصيد البحري والموارد الصيدية المكلف بالشباب، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، المحافظة العامة للتخطيط و الاستشراف.

- ممثلان عن الوزير المكلف ب: الشؤون الخارجية، الجمعيات الشبابية ذات الطابع الوطني و التي يشبه هدفها هدف الوكالة.

- رئيس: الغرفة الجزائرية للتجارية و الصناعة و ممثله، صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح للشباب ذوي المشاريع أو ممثله، الغرفة الوطنية للفلاحة أو ممثله، جمعية البنوك و المؤسسات المالية أو ممثله.

يعين الوزير المكلف بالتشغيل أعضاء مجلس التوجيه بقرار. بناء على اقتراح من السلطات لفترة 03 سنوات قابلة للتجديد.

- تتكون موارد الوكالة في إطار أحكام المادة 16 من قانون المالية التكميلي لسنة بما يلي :

*تخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.

* حصل استثمارات من الأموال المحتملة، الهيئات و الوصاية.

* المساهمات من الهيئات الوطنية الدولية بعد ترخيص من السلطات المعنية، و كل نشاط آخر يرتبط بها.

2 - مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)¹⁹.

تضطلع الوكالة بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية بالمهام الآتية :

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الغلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل .
- تبلغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها ANSEJ وبالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها.
- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.
- تشجيع كل أشكال التدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لاسيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأول
- ثانيا - حسيلة انجازاتالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (لفرع البلدية) بعد تطبيق أسلوب المرافقة المقاولتية.
- إن الإحصائيات التي تم اعتمادها في هذه الدراسة تشمل الثلاث سنوات الأخيرة (2013، 2014، 2015).

جدول رقم (08): حسيلة نشاط الفرع لسنة 2013.

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	النسبة المئوية	عدد مناصب الشغل
الصناعة (industriel)	122	14.97	310
الأشغال العمومية (BTPH)	32	3.93	81
الفلاحة (Agriculture)	52	6.38	96
الخدمات (services)	573	70.31	1051
الحرف (artisanat)	36	4.42	75
المجموع total	815	100	1613

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (فرع البلدية).

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن قطاع الخدمات يشهد إقبالا كبيرا من الشباب حيث أن الملفات الممولة بلغت 573 ملفا أي ما يعادل نسبة 70.31% من مجموع القطاعات، يليه قطاع الصناعة حيث بلغت فيه الملفات الممولة 122 ملفا أي ما يعادل نسبة 14.97%. يأتي في المرتبة الثالثة قطاع الفلاحة الذي بلغت الملفات الممولة نشاته 52 ملفا أي ما يعادل نسبة 6.38% تأتي القطاعات الأخرى بنسب قليلة.

جدول رقم (09): حصيلة نشاط الفرع لسنة 2014.

عدد مناصب الشغل	النسبة المئوية	عدد المشاريع الممولة	قطاع النشاط
239	17.07	105	الصناعة (industriel)
64	04.23	26	الأشغال العمومية (BTPH)
114	08.94	55	الفلاحة (Agriculture)
732	66.18	407	الخدمات (services)
41	03.58	22	الحرف (artisanat)
1190	100	615	المجموع total

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (فرع البلدية).

في هذا الجدول نلاحظ ان هناك انخفاض في عدد المشاريع الممولة في هذه السنة مقارنة بالنسبة الماضية، إذ احتل قطاع الخدمات نسبة أكبر من خلال الملفات الممولة والبالغة 66.18% من مجموع القطاعات، يليه قطاع الصناعة حيث بلغت عدد الملفات الممولة 105 بنسبة 17.07% في حين نلاحظ أن القطاع الفلاحي زادت بنسبة 08.94%. أما بالنسبة لقطاعات الأشغال العمومية فنلاحظ أن هناك ارتفاع بالنسبة للملفات الممولة، ثم تأتي القطاعات الأخرى بنسبة ضئيلة.

أما فيما يخص المؤسسات الممولة فنلاحظ أن هناك انخفاض من 815 الى 615 مؤسسة، وهذا راجع أيضا الى عدم الموافقة البنكية من أجل تمويل المشاريع.

جدول رقم (10): حصيلة نشاط الفرع لسنة 2015.

عدد مناصب الشغل	النسبة المئوية	عدد المشاريع الممولة	قطاع النشاط
202	15.81	80	الصناعة (industriel)
51	03.95	20	الأشغال العمومية (BTPH)
99	10.079	51	الفلاحة (Agriculture)
613	64.43	326	الخدمات (services)
68	5.73	29	الحرف (artisanat)
1033	100	506	المجموع total

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (فرع البلدية).

نلاحظ في الجدول استمرار الانخفاض في هذه السنة مقارنة بالنسبتين الماضيتين (2013، 2014)، عودة قطاع الخدمات ما يعادل نسبة 64.43% من مجموع القطاعات ثم يليه قطاع الصناعة في الانخفاض بنسبة 15.81%. ويستمر هذا التوجه في مجالات أخرى كالانخفاض في مناصب الشغل مقارنة بنسبتي 2013 و 2014 كذلك وفي عدد المؤسسات الممولة مقارنة بسنة 2014، ويرجع هذا التوجه الذي يهدف إلى

توعية الشباب وتحسيسهم بدور الوكالة الوطنية لدعم الشباب الى سياسة الاتصال على مستوى الوكالة وبالأخص إلى تنظيم أبواب مفتوحة على مستوى يشرح الشكل التالي الجدول رقم 05، 06، 07.

الخاتمة:

كانت سياسة الدولة من خلال تطوير الفكر المقاوطني ووسائل الدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتمية أملتتها التغير الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية على المستوى الدولي والوطني، حاولنا في هذا الدراسة ابراز مدى أهمية المرافقة في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ومن خلال التطرق الى دور أسلوب المرافقة في دعم تشغيل الشباب يتبين لنا مدى الأهمية التي أصبح يحضى بها أسلوب المرافقة، حيث يبقى الهدف الأساسي للمرافقة هو دعم المقاول عند قيامه بتجسيد مؤسسته وعند بداية نشاطها، وهذا ما يساعد على استمرارها ونموها، مما ساهم في تحقيق التنمية المحلية والاقتصادية والاجتماعية.

ومن خلال هذه الدراسة نتلخص أهم النتائج التي تم التوصل إليها فيما يلي:

- تساهم وسائل وهيئات المرافقة المقاوطنيّة بدور مهم في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تتخذ المرافقة عدة أشكال وأنواع تهدف كلها إلى التحقيق من حدة المخاطر التي تصادف المقاولين.
- رغم أهمية الخدمات التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب المنشأ للمؤسسة الصغيرة، إلا أنها تبقى من وجهة نظرهم غير مرضية ولا سيما فيما يخص خدمتي التكوين والمساعدة على دراسة السوق، فحسب رأيهم دراسة السوق، التي تقوم الوكالة بإعدادها لا تعكس إطلاقا المعطيات الفعلية للسوق، وهذا ما يقلل من فرصة حصولهم على تمويل من البنوك وهو ما يجعلهم أيضا غير قادرين على مواجهة متغيرات السوق الفعلية.
- تصادف للشباب المنشأ للمؤسسة الصغيرة عدة صعوبات تجاه الوكالة وشركائها، حيث نجد على رأسها قصر فترة تسديد القرض البنكي والتي لا تتجاوز الخمس سنوات، هذا إضافة الى طول فترة دراسة المشروع من قبل الوكالة.
- عدم وصول المعلومات عن الاجراءات الجديدة التي ترتبط بنشاطها ومهامها.
- العبء الأكبر من تمويل المشاريع المعتمدة من طرف الوكالة، لا زال يقع على عاتق البنوك بالدرجة الأولى، تليها القروض بدون فائدة ثم الأموال الخاصة، قصد إعطاء فرصة للمبادرة من طرف الطاقات المبدعة الشابة والتي تجد صعوبات مالية حتى تجسد أفكارها عمليا.

- الدولة الجزائرية مازالت تولي المناطق الخاصة بعناية في عمليات التمويل، فهي مناطق ذات خصوصيات اقتصادية واجتماعية تتلاءم بصورة أفضل والأهداف الرامية إلى استحداث مؤسسات مصغرة .
- الامتيازات والإعانات الممنوحة من طرف الدولة عن طريق الوكالة المعدلة تساهم في إنجاح المشاريع من جهة وتحسن قدرتها على الوفاء بالالتزامات من جهة أخرى.

المراجع

- ¹ بومخيم عبد الفتاح، صندرة سايب، دور المرافقة في دعم انشاء المؤسسات الصغيرة: واقع التجربة الجزائرية، المؤتمر الثاني القضايا الملحة للاقتصاديات الناشئة في بيئة الأعمال الحديثة، كلية الأعمال، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 14-15 أبريل 2009، ص 03.
- ² طلبة صيرينة، هيئات وأدوات مرافقة إنشاء المؤسسة، جامعة منتور علي قسنطينة، الجزائر، 2009، ص 13.
- ³ العربي تيقاوي، دور حاضنات الأعمال في بناء القدرة التنافسية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كنموذج للمقاوالاتية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول المقاوالاتية، التكوين وفرص العمل 6-8 أبريل 2010، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ص 09.
- ⁴ Hervé BOUGAULT. EWAFILIPAK : « les programmes des mises à niveau des entreprises : TUNISIE, Maroc, Senegal », département de la recherche Agence Française de développement, p :11.
- ⁵ ERIC Michael la violette et christophe loue : les compétences entrepreneuriales, le 8^{ème} congrés international Francophone (cife PME) : l'internationalisation des PME et ses conséquences sur les stratégies entrepreneuriales, Suisse, haute école de gestion Frigourg, 25-27 octobre 2006, p :4.
- ⁶ سلامي منيرة، التوجه المقاوالاتي للمرأة في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة جانفي 2008.
- ⁷ بومخيم عبد الفتاح، وصندرة سايب، مرجع سابق، ص 4.
- ⁸ القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (القانون رقم 1-18 مؤرخ في 12/12/2001).
- ⁹ فتحي السيد عبده .أبو سيد أحمد ،لصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية ،2005، ص77
- ¹⁰ تليجية نورة ، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب في امتصاص البطالة و تفعيل النسيج الصناعي، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر و الممارسة التسويقية، يومي 20-21 ابريل 2004 المركز الجامعي بشار ، جامعة باجي مختار عنابة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،ص03.
- ¹¹ المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية ، العدد 52، 1996، ص 12.
- ¹² Eric Michael Laviolette et Christophe Loue : les compétences entrepreneuriales, le 8^{ème} congrés international Francophone(Cife PME) : l'internationalisation des PME et ses conséquences sur les stratégies entrepreneuriales, Suisse :Haute école de gestion
- ¹³ الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، ضمان المستقبل، التمويل الثاني والثلاثي، وزارة التشغيل والضمان الاجتماعي، الجزائر.
- ¹⁴ الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع البليدة .

¹⁵ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، الصادر يوم 11 سبتمبر 1996، المتضمن المرسوم التنفيذي رقم 96-96 المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص19-21.

¹⁶ طارق الحاج، علم الاقتصاد و نظرياته، دار الصفاء للنشر و التوزيع، الأردن 1998، ص16.

¹⁷ عليوش قريوع كمال، قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999، ص12.

¹⁸ ثليجية نورة، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب في امتصاص البطالة و تفعيل النسيج الصناعي، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر و الممارسة التسويقية، يومي 20-21 ابريل 2004 المركز الجامعي بشار، جامعة باجي مختار عنابة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، ص04.

¹⁹ المادة 06، المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 2003، ص6-7.

